مصرف ليبيا المركزي
CENTRAL BANK OF LIBYA

تقرير بشأن أعمال

مؤتمر الصيرفة الإسلامية

الواقع وسُبل التطوير

الراعي الأكاديمي
مركز البحوث الاقتصادية

06 - 07 نوفمبر 2021

قاعة فندق المروة

قائمة المحتويات

ر.ت	البيان	صفحة
1)	مقدمة	1
2)	واقع الصيرفة الإسلامية في ليبيا	1
	1.2) معوقات التشريع والحوكمة.....	2
	2.2) المعوقات البشرية.....	3
	3.2) المعوقات الاقتصادية	4
	4.2) معوقات البنى التحتية.....	4
3)	سبل التطوير	5
	1.3) المرتكزات.....	5
	2.3) المؤشرات	7
	3.3) مسارات العمل	11
	1.3.3) المسار الأول.....	11
	2.3.3) المسار الثاني.....	12
	4.3) البرنامج الزمني.....	14
4)	الخاتمة.....	14

1. مقدمة:-

برزت الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا خلال عام 2009م في صورة منتجات مصرفية بديلة، وقد حُدد في عام 2010م أسس وضوابط تقديمها في سوق النقود، وشهد عام 2012م، دعما لها بتعديل القانون رقم (01/ 2005) بشأن المصارف، فضلا عن إلغاء التعامل بالفائدة عام 2013م.

كل ما سبق، يعكس استهداف السلطات المختصة خلق منتجات مصرفية بديلة لمنتجات مصرفية تقليدية تعمل في إطار تجميع المدخرات خارج الجهاز المصرفي، وإعادة ضخها في الاقتصاد النقدي بصيغ ومنتجات مصرفية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، على أن تأخذ في اعتبارها المتطلبات المقررة محليا ودوليا في هذا المجال.

وبعد مرور أكثر من عقد على بدأ التجربة الليبية في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية، يشير واقع أدائها بالانحراف عن المستهدف، وأنه دون التوقعات، الأمر الذي ذهب بمصرف ليبيا المركزي إلى عقد مؤتمرا علميا، بعنوان: الصيرفة الإسلامية (الواقع وسُبل التطوير) أقيمت فعالياته خلال يومي 06- 07/ 11/ 2021م، بهدف الوقوف عند واقع الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا، وللتعرف على سبل تطويرها بحسب الموارد المتاحة وبما يعود بالنفع على المجتمع الليبي.

وانطلاقا من البيان الختامي لفعاليات المؤتمر المذكور عنوانه أعلاه، يقدم التقرير ما انتهى إليه المشاركون بخصوص واقع الصيرفة الإسلامية، وسُبل التطوير.

2. واقع الصيرفة الإسلامية في ليبيا:-

تشير التجربة الليبية في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية، إلى أنها عبارة عن تجربة فروع ونوافذ تعمل في إطار مصارف تقليدية، وتعاني انحرافا عن المستهدف أبعدها عن العمل المصرفي الإسلامي بالطريقة المُثلى، وذلك نتيجة للعديد من المعوقات التي يمكن تصنيفها على أنها إما معوقات تخص التشريع والحوكمة، أو معوقات بشرية، أو معوقات اقتصادية، أو معوقات تكنولوجية، كما يلي:-

1.2) معوقات التشريع والحوكمة:-

بدأت الصناعة المصرفية الإسلامية العمل في ليبيا بصدور منشور مصرف ليبيا المركزي رقم (09/ 2009) بشأن المنتجات المصرفية البديلة التي حددت أسس وضوابط تقديمها بموجب منشور مصرف ليبيا المركزي رقم (09/ 2010)، وجرى دعمها بموجب القانون رقم (46/ 2012) القاضي بتعديل القانون رقم (01/ 2005) بشأن المصارف، بحيث أضيف إليه، أحكاما جديدة تخص تنظيم الصيرفة الإسلامية، والرقابة عليها.

إلا أن واقع تطبيق تلك التشريعات يشير إلى وجود خللا في حوكمة الفروع والنوافذ الإسلامية العاملة في إطار المصارف التقليدية نتيجة غياب دور الهيئة المركزية للرقابة الشرعية، وسوء أداء عمل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي جراء التداخل بين تبعيتها الإدارية ومرجعيتها الشرعية.

النظام الشرعي في ليبيا

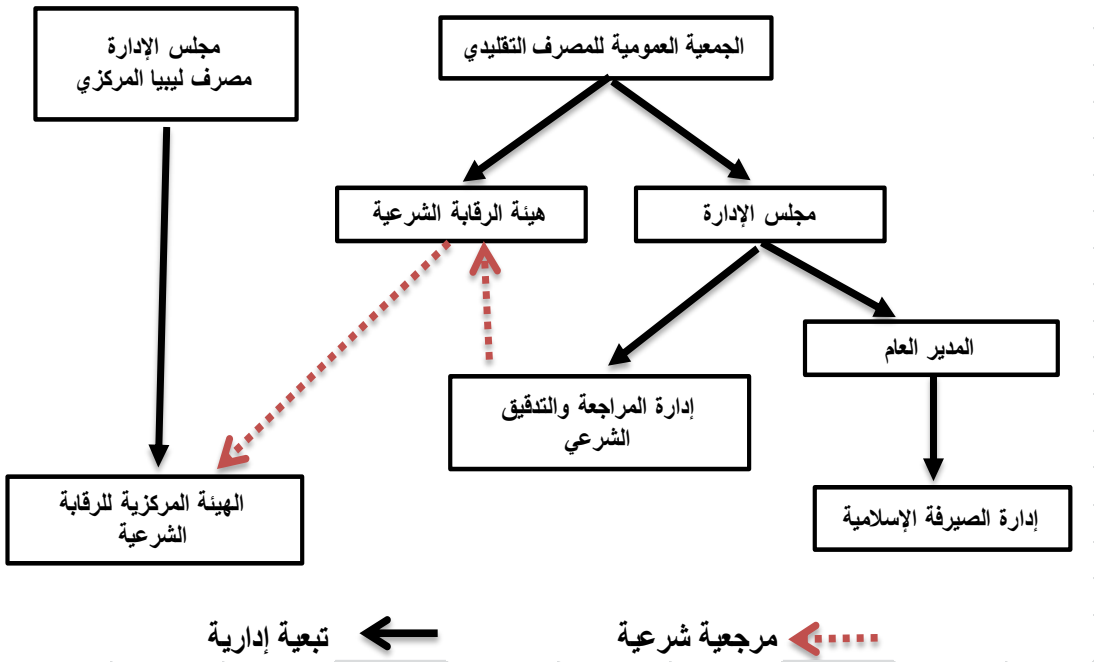

2.2) المعوقات البشرية:-

يقصد بالمعوقات البشرية تلك المعوقات التي يتسبب في حدوثها العنصر البشري، وذلك كما هو مبين فيما يلي:-

أ. الوعي المجتمعي:-

يشير الواقع إلى أن المنتجات المصرفية البديلة تواجه جدلا مجتمعي كبير في غير صالح الصيرفة الإسلامية، ويرتبط بطبيعة اختلافها عن المنتجات المصرفية التقليدية خاصة بعد إلغاء التعامل بالفائدة بموجب القانون رقم (01/ 2013) ولا زالت الفروع والنوافذ الإسلامية المقررة تزاول نشاطها في إطار المصارف التقليدية العاملة في الاقتصاد الليبي.

يدور الجدل حول معدلات العائد (الفائدة) المقررة، لا عن طبيعة الصيغ والمنتجات المقدمة، وقد انعكست تداعيات ذلك الجدل، في ضياع مدخرات نسبة لا يستهان بها من أفراد المجتمع باتجاه الاكتناز بدلا من إعادة ضخها في الجهاز المصرفي، والاستفادة من العائد المتوقع تحقيقه فيما لو أودعت في مؤسسات تعمل وفق أحكام ومبادي الشريعة الإسلامية وبالطريقة المثلى.

ب. الكادر الوظيفي:-

يعبر الكادر الوظيفي عن المستخدمين كمدخل إنتاجي يساهم في تخفيض حجم الإنتاج وتدني معدلات الأداء في حال انخفاض إنتاجيته ومهاراته، والعكس صحيح في حال ارتفاع الإنتاجية والمهارات، بالتالي ومن خلال واقع المستخدمين في مجال الصيرفة الإسلامية ضمن فروع ونوافذ المصارف التقليدية، يتبين ضعف إلمامهم الشرعي بفقه المعاملات، وكذا الإلمام بالمعايير الدولية في مجال الصيرفة الإسلامية، وتطبيقاتها.

ج. جهة الإدارة (المنظم):-

يقصد بجهة الإدارة، مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، وبحسب نظرية تكلفة الوكالة تؤثر توجهات جهة الإدارة، في حجم الإنتاج ومعدلات الإداء، وذلك بحسب الميل نحو تنفيذ فكرة مشروع معين، من عدم تنفيذها.

ويشير الواقع الليبي، إلى أن ميول جهة الإدارة في غير صالح تفعيل ودعم المنتجات والصيغ البديلة التي تقدمها المصارف الإسلامية بما يؤدي إلى زيادة الإنتاج ومعدلات الإداء، إما لعدم الاقتناع بالفكرة أساسا، أو كنتيجة لجدلية التطبيق.

3.2) المعوقات الاقتصادية:-

صنفت المعوقات الاقتصادية التي تقف أمام الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا، إلى معوقات التركيز، ومعوقات التسعير، كما هو مبين فيما يلي:-

أ. معوقات التركيز:-

يقصد بالتركيز: مدى اعتماد المؤسسة على تنويع المنتجات التي تقدم إلى الزبائن، بحيث تعكس درجته إما صناعة ذات منافسة عالية، أو صناعة غير مركزة، أو صناعة ذات تركيز معتدل، أو صناعة ذات تركيز عالي، وذلك وفق مؤشرات دولية معينة أكثرها انتشارا، مؤشر هيرشمان للتنوع الاقتصادي الجزئي.

ويشير واقع النوافذ والفروع الإسلامية العاملة في إطار المصارف التقليدية، أنها صناعة ذات تركيز عالي نظرا لاعتمادها صيغة أو منتج واحد من المنتجات التي أقرها القانون رقم (46/ 2012) والمتمثلة في صيغة المرابحة للأمر بالشراء، الأمر الذي انعكس في بيع التورق المصرفي الذي تحول إلى ما يعرف ببيع العينة.

ب. معوقات التسعير:-

عادة، تستخدم المصارف التقليدية عند تسعير منتجاتها، سعر الخصم المعتمد لدى مصرف ليبيا المركزي مضافا إليه نسبة معينة تعكس المخاطرة.

ويشير واقع النوافذ والفروع الإسلامية العاملة في إطار المصارف التقليدية، أنها تستخدم نفس الأسلوب المستخدم في المصارف التقليدية، لتسعير منتجاتها ما أنتج معدلا للعائد يبلغ (24%) الأمر الذي يعكس تأثر المستخدمين بالأسس والضوابط المعمول بها في أدبيات المصارف التقليدية، وكذا عدم وجود إطار نظري لحساب العائد وفقا لأحكام ومبادي الشريعة الإسلامية.

4.2) معوقات البنى التحتية:-

يعتبر العامل التكنولوجي أحد أهم مدخلات الإنتاج، ويؤدي صحبة عنصري العمل ورأس المال، إلى تغيرات جوهرية في حجم الإنتاج ومعدلات الأداء، خاصة في ظل التطور السريع الذي شهده العالم خلال السنوات العشر الماضية، والمتوقع أن يكون عليه خلال العشر سنوات القادمة فيما يتعلق بالبنية التحتية خاصة التكنولوجية، وظهور معاملات اقتصادية جديدة

ومبتكرة، تقوم على أساسيات الطلب والعرض ولكنها تنجز بشكل الكتروني باستخدام شبكة الانترنت.

ويشير واقع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، إلى أنها تفتقر وبشدة إلى البنية التحتية الأساسية (التكوين الراسمالي الثابت، والتكنولوجيا) اللازمة لإنجاز أعمالها في ظل التطورات العالمية المتسارعة نحو التحول الرقمي، والارهاب الالكتروني.

3. سُبل التطوير:-

يعتمد تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية بما يواكب التطورات المحلية والعالمية المتسارعة، على مجموعة مرتكزات ومؤشرات، بالإضاقة إلى برنامج العمل، كالأتي:-

1.3) المرتكزات:-

يستند تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا، على ثلاث ركائز أساسية، هي:-

أ. أسس ومبادي النظرية الاقتصادية:-

ينطلق التطوير من مبادي وأسس النظرية الاقتصادية الكلية فيما يتعلق بالنظر إلى وظائف النقود من حيث كونها وسيطا للتبادل، أم أنها مخزنا للقيمة.

فضلا عن أسس ومباديء استخدام التضخم والفائدة كمؤثرات على تركيم الثروة بما يدفع نحو استخدام النقود بدلا من اكتنازها في إطار ما يعرف بقانون ساي للأسواق.

هذا إلى جانب أسس ومبادي الاقتصاد الجزئي بخصوص التغير في أسعار السلع والمنتجات الأخرى، وتداعياتها على كمية الطلب وإنتاج سلعة أو منتج معين، ذلك أن أي سلعة أو منتج في صناعة ما، يتأثر إنتاجه والطلب عليه، بحركة أسعار السلع والمنتجات البديلة له أو المكملة في نفس الصناعة.

ب. أحكام ومبادي الشريعة الإسلامية:-

تشترط الشريعة الإسلامية على المصارف العاملة وفقا لأحكامها، عدم التعامل بالفوائد على الإيداعات، أو التمويل، ولا يمكنها تمويل أنشطة محرمة شرعا، وإنما توفر التمويل في سوق النقود إما بالبيع أو الإيجار أو تقاسم الأرباح والمخاطر، بينما توفره في سوق رأس المال، استنادا على الاستثمار الحقيقي في الأصول، من خلال ما يعرف بالصكوك التي تعكس ملكية أصول قائمة تعمل في السوق.

كما أنها لا تحتاج أن تستخدم التضخم والفائدة كمحفزات لإعادة تدوير واستخدام النقود

في الاقتصاد، ذلك أن عدم استخدام النقود واكتنازها، يعني وفقا لأحكامها، خسارة متوقعة في تركيم الثروة سنويا بمعدل 2.5% يستمر حتى بلوغ مستوى النصاب الذي يحتم توقف الخسائر واستقرار مستوى تركيم الثروة عند حده الأدنى.

تركز معالجة واقع الصيرفة الإسلامية وتطويره في ليبيا على ثلاث ركائز، هي:-

1) أسس ومبادي النظرية الاقتصادية
2) أحكام ومبادي الشريعة الإسلامية
3) الاسترشاد بالدليل العلمي

ج. الاسترشاد بالدليل العلمي:-

تقدم وفرة البيانات والمعلومات التي شهدها العالم خلال العشر سنوات السابقة، دليلا علميا على نمو المصارف الإسلامية وانتشارها، وأنها تساهم وبشكل فعلي في تحقيق مستوى عاليا من العدالة الاجتماعية، وتمثل فرصة استثمارية وتمويلية تقود إلى المزيد من النمو والاستثمار الحقيقي، بالإضافة إلى مساهمتها الكبيرة في توفير فرص عمل كونها تنطلق في الأساس من مبدأ الحرية الاقتصادية فيما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2.3) المؤشرات:-

يقصد بالمؤشرات، مجموعة التوصيات التي تمخضت عن فعاليات المؤتمر موضوع التقرير، والتي بلغ عددها 142 توصية علمية، والتي يعكس تجميعها الجدول (1) والشكل (1).

جدول (1)

البيان	النسبة المئوية
الإطار العام للتحول حول الصيرفة الإسلامية	8%
التوسع في استخدام الصيغ الإسلامية	13%
تعديل منظومة التشريعات القائمة	8%
نشر الوعي المجتمعي بالصيرفة الإسلامية	10%
تنظيم الرقابة الشرعية	10%
تطبيق المعايير الدولية الخاصة بالصيرفة الإسلامية	8%
الاستفادة من التجارب الدولية	7%
رفع كفاءة ومهارة العاملين بالصيرفة الإسلامية	19%
جهة الإدارة ودعم البنية التحتية والتكنولوجيا	17%

شكل (1)

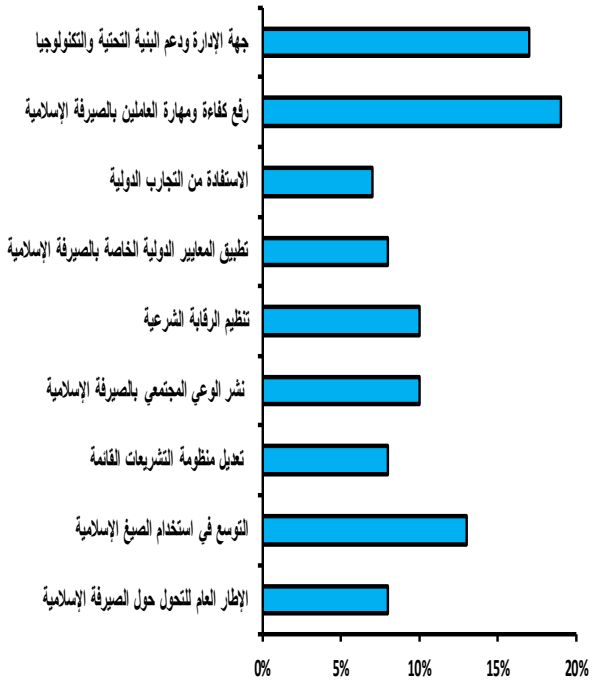

هذا وتعكس مؤشرات الجدول (1) تركيزا معتدلا في معالجة المعوقات التي تعيق أداء الصيرفة الإسلامية في الاقتصاد الليبي، بالتالي وبحسب واقع الصيرفة الإسلامية في ليبيا المبين سابقا، وبهدف الاستفادة من المؤشرات المذكورة أعلاه، فإنه أعيد ترتيبها على النحو التالي:-

أ. مؤشر إصلاح التشريعات والحوكمة:-

يوضح أن نسبة 26% من المؤشرات تعكس أن إصلاح خلل الحوكمة، من خلال تعديل التشريعات السائدة حاليا في إطار خطة شاملة للتحول نحو الصيرفة الإسلامية، الشكل (2)، والشكل (3)، من الخطوات الأساسية في طريق النهوض بالصناعة المصرفية الإسلامية وتطويرها في الاقتصاد الليبي.

شكل (2) مقارنة مؤشر إصلاح التشريع والحوكمة، بباقي المؤشرات

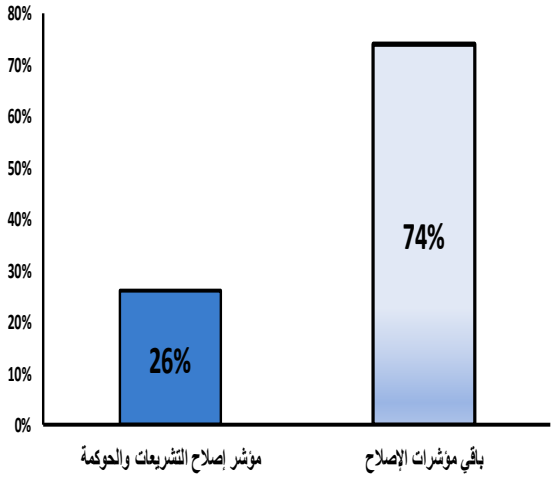

شكل (3) مؤشر إصلاح التشريع والحوكمة

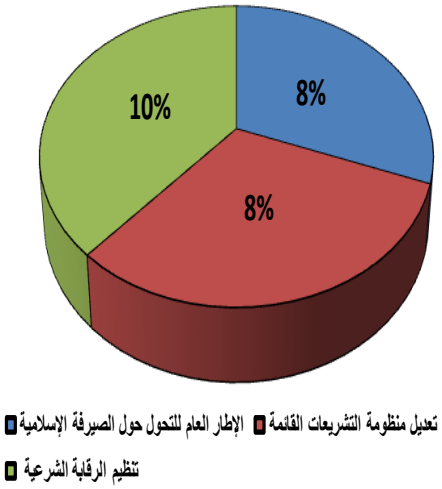

ب. مؤشر إصلاح الخلل البشري:-

يوضح أن نسبة 43% من المؤشرات تعكس أن إصلاح الخلل البشري من خلال نشر الوعي المجتمعي بفوائد الصيرفة الإسلامية، مع تأهيل العاملين في المجال ودعم جهة الإدارة، الشكل (4)، والشكل (5)، شأنه أن ينهض بالصناعة المصرفية الإسلامية ويعمل على تطويرها في الاقتصاد الليبي.

شكل (4) مقارنة مؤشر إصلاح الخلل البشري، بباقي المؤشرات

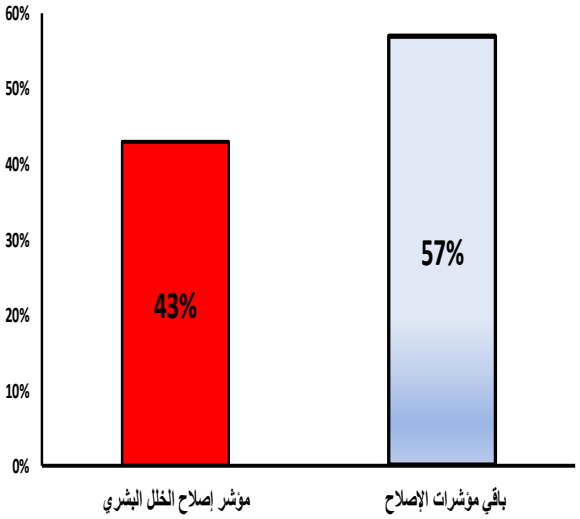

شكل (5) مؤشرات إصلاح الخلل البشري

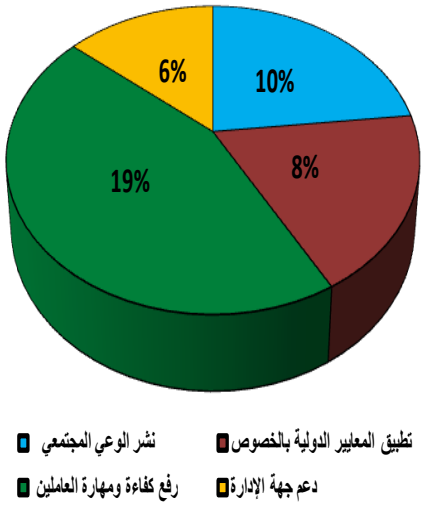

ج. مؤشر إصلاح الخلل الاقتصادي:-

يوضح أن نسبة 13% من المؤشرات تعكس أن إصلاح الخلل الاقتصادي من خلال تنويع المنتجات المصرفية البديلة في إطار تنويع المزيج التسويقي، الشكل (4)، والشكل (5)، شأنه أن يساهم في النهوض بالصناعة المصرفية الإسلامية، ويعمل على تطويرها في الاقتصاد الليبي.

شكل (6) مقارنة مؤشر إصلاح الخلل الاقتصادي، ببافي المؤشرات

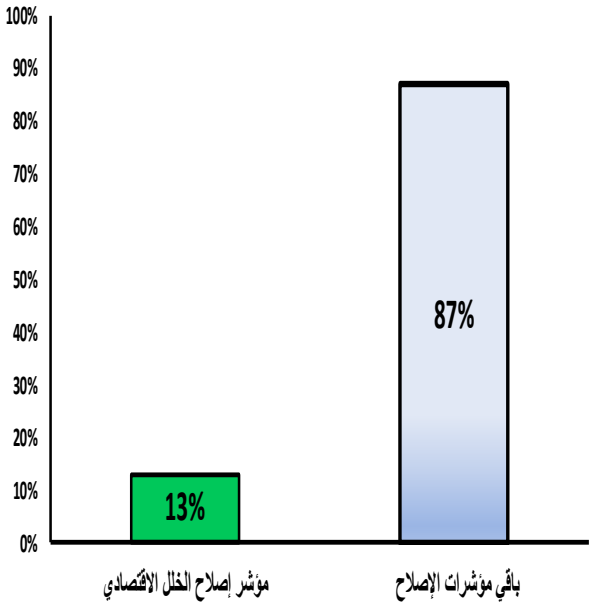

شكل (7) مؤشر إصلاح الخلل الاقتصادي

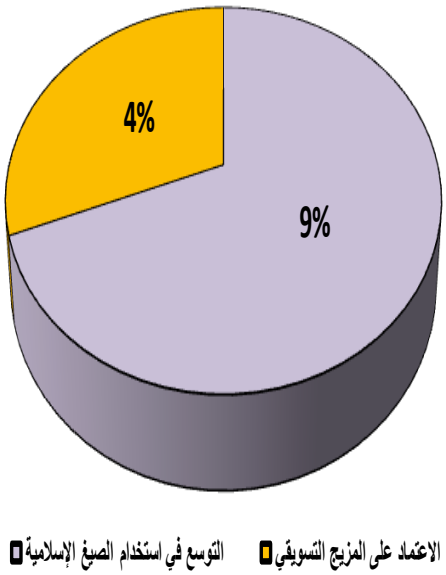

د. مؤشر إصلاح خلال البنى التحتية:-

يوضح أن نسبة 18% من المؤشرات تعكس أن إصلاح خلل البنى التحتية من خلال الدعم الفعلي لها والاستفادة من التجارب الدولية في إطار التحول الرقمي الذي يشهده العالم اليوم، الشكل (8)، والشكل (9)، شأنه أن يساهم في النهوض بالصناعة المصرفية الإسلامية، ويعمل على تطويرها في الاقتصاد الليبي.

شكل (8) مقارنة مؤشر إصلاح خلل البنى التحتية، بباقي المؤشرات

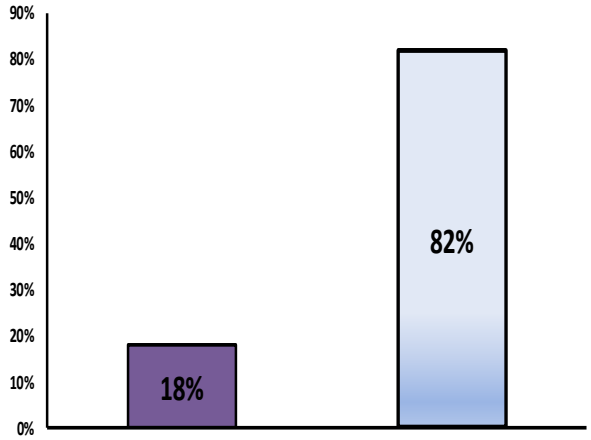

شكل (9) مؤشر إصلاح خلل البنى التحتية

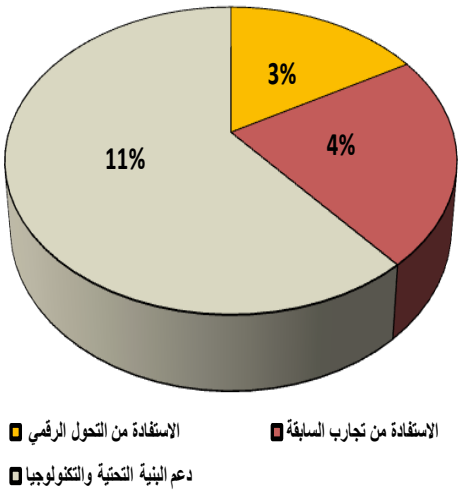

يقدم الشكل (10) تجميعا لمؤشرات إصلاح واقع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، بحسب إعادة صياغة توصيات المؤتمر موضوع التقرير.

شكل (10) مؤشرات إصلاح وضع الصيرفة الإسلامية في ليبيا

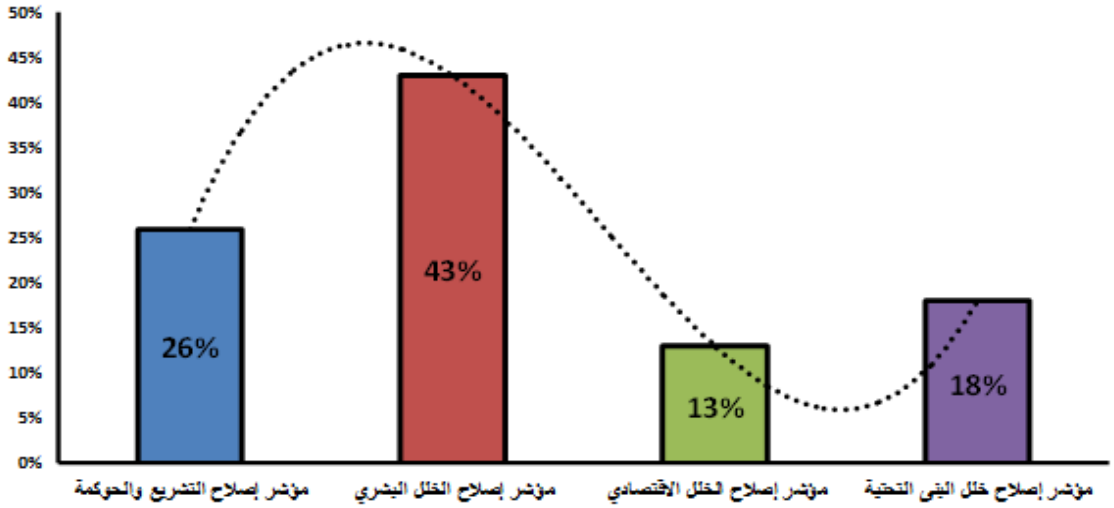

وعلى ذلك، يعكس الشكل (10) تركيز مقترحات الإصلاح المقدمة بدرجة عالية باتجاه إصلاح الخلل البشري، في حين أن التركيز على مقترحات الإصلاح الأخرى، غير مؤكد وأقرب إلى التنويع والتنافس باتجاه النهوض بالصناعة المصرفية الإسلامية وتطويرها.

3.3) مسارات العمل:-

تنطلق مسارات العمل من مضمون الشكل (10) والذي يعكس وفق قاعدة باريتو، إمكانية مساهمة التركيز على مقترحات إصلاح الخلل البشري، في النتائج المستهدف تحقيقها في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية الليبية، بنسبة 75% ولكنه سيتطلب زمن أطول للإصلاح مما سيتطلبه التركيز على مقترحات الإصلاح الأخرى التي يتوقع أن تساهم في النتائج المستهدفة لنفس الصناعة المصرفية، بنسبة 25% .

على ذلك، يقوم برنامج العمل على التنفيذ المتزامن لمسارين متداخلين، بهدف النهوض بالصناعة المصرفية الإسلامية وتطويرها في ليبيا، وذلك على النحو التالي:-

1.3.3) المسار الأول:-

يستهدف هذا المسار، إصلاح الخلل الذي تسبب فيه العنصر البشري، وذلك على أساس المسارات الفرعية التالية:-

أ. نشر الوعي المجتمعي:-

حيث أن سكان المجتمع الليبي معظمه يدين بالإسلام، وباعتبار الصناعة المصرفية الإسلامية تقدم منتجات بديلة تتوافق ومعتقداتهم الدينية، فإنه يمكن استخدام التوعية الإعلامية في نشر الوعي المجتمعي بفوائد تجميع أكبر قدر ممكن من المدخرات عبر وسائل تتوافق والمعتقدات الدينية، هي:-

- إقامة الندوات العلمية، والمحاضرات التوعوية عبر وسائل الإعلام المختلفة سواء المرئية منها أو المسموعة، وفي الصحف والجرائد وما في حكمها.
- استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على الشبكة العنكبوتية، الانترنت.
- التعاون مع الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الدينية في مجال التوعية المجتمعية بفوائد الصناعة المصرفية الإسلامية.

ب. تأهيل وتدريب الكادر الوظيفي:-

انطلاقا من أهمية تأهيل وتدريب عنصر العمل ودوره في العملية الإنتاجية، فإنه يمكن تحسين أداء الكادر الوظيفي المستخدم في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية، من خلال العمل على ما يلي:-

- إقامة دروات تدريبية في مجال العلوم المحاسبية، وفقه المعاملات.
- إقامة دورات تدريبة في مجال تطبيق المعايير الدولية الخاصة بالصناعة المصرفية الإسلامية.

ج. دعم جهة الإدارة:-

ينبغي بالدليل العلمي، تغيير قرارات جهة الإدارة وقناعاتها في اتجاه دعم الصناعة المصرفية الإسلامية وتحسين أدائها، من خلال الانطلاق من الاعتبارات التالية:-

- أن الصناعة المصرفية الإسلامية، عبارة عن فرصة استثمارية وتمويلية مواتية، وتقود إلى المزيد من النمو والعدالة الاجتماعية.
- أن الصناعة المصرفية الإسلامية عبارة عن منتجات بديلة ومنافسة لمنتجات أخرى قائمة.

2.3.3) المسار الثاني:-

يستهدف هذا المسار، الإصلاحات الأخرى عدا إصلاح الخلل البشري، وفق المسارات الفرعية التالية:-

أولا/ المسار التشريعي:-

يتناول هذا المسار إصلاح التشريعات بما يقود إلى تنظيم الرقابة الشرعية في إطار التحول نحو الصناعة المصرفية الإسلامية، وذلك على النحو التالي:-

أ. تعديل منظومة التشريعات السائدة:-

ينبغي تعديل منظومة التشريعات القائمة بحيث تقود التعديلات إلى ما يلي:-

- القضاء على تداعيات تداخل التبعية الإدارية مع المرجعية الشرعية، وذلك من خلال فصل إدارة المراجعة عن التدقيق الشرعي، بحيث تتبع إدارة المراجعة إداريا جهة الإدارة كما بينها القانون، أما التدقيق الشرعي فيقترح أن يتبع هيئة الرقابة الشرعية.
- إعادة تفعيل دور هيئة الرقابة الشرعية، وكذا الهيئة المركزية للرقابة الشرعية، وتنظيم أعمالهما بما يعزز أطر الحوكمة.

ب. الإطار العام للتحول:-

للتطوير الصناعة المصرفية الإسلامية والنهوض بها في ليبيا، ينبغي إعداد إطارا عام للتحول نحوها، ويتضمن ما يلي:-

- صياغة الأسس والضوابط العلمية وكذا الشرعية التي تحكم آليات التحول نحو الصناعة المصرفية الإسلامية سواء في سوقها النقدي، أو سوق رأس المال.
- صياغة الأسس والضوابط المحاسبية والشرعية التي تتطلبها وظيفة المراجعة والتدقيق الشرعي.
- الأسس والضوابط العلمية وكذا الشرعية التي تنظم تطبيقات الهندسة المالية الإسلامية في إطار المعايير والمؤشرات الدولية.
- صياغة الضوابط ومواثيق المسؤولية الأخلاقية التي تتطلبها الصناعة المصرفية الإسلامية.

ثانيا/ المسار الاقتصادي:-

يتناول هذا المسار، إصلاح الخلل الاقتصادي من خلال المسارات الفرعية التالية:-

أ. تنويع المنتجات:-

انطلاقا من أن المنتجات والصيغ الإسلامية عبارة عن منتجات بديلة لمنتجات أخرى تعمل في السوق، ينبغي العمل على تنويع المنتجات والصيغ المصرفية التي تتوافق مع أحكام ومبادي الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال الاعتماد علي ما يلي:-

- التوسع في استخدام الصيغ والمنتجات البديلة في إطار الهندسة المالية الإسلامية.
- الاعتماد علي المزيج التسويقي للمنتجات والصيغ البديلة.

ب. آلية حساب العائد:-

انطلاقا من أن العائد على النقود يقوم على أساس تلاقى قوى الطلب والعرض في السوق، وبهدف النهوض بالصناعة المصرفية الإسلامية وتطويرها في ليبيا، يمكن من خلال الاسترشاد بالدليل العلمي القائم على أحكام ومبادي الشريعة الإسلامية، بناء مؤشرات مالية تخص عملية حساب العائد على كل منتج من المنتجات والصيغ المصرفية البديلة، واستخراج مؤشرها العام.

ثالثا/ مسار البنى التحتية:-

لابد من توفر البنى التحتية الأساسية اللازمة بما فيها التكنولوجيا التي تساعد في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل تحول العالم نحو الرقمنة.

4.3) البرنامج الزمني:-

يتطلب تنفيذ مساري إصلاح الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا، فترة زمنية تمتد إلى ثمان عشرة شهرا، منذ بدأ التنفيذ، وذلك كما يوضح الجدول (2).

جدول (2) البرنامج الزمني لتنفيذ مسارات إصلاح الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا

سبل التطوير			فترة التنفيذ بالأشهر															
			1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18
المسار الأول	المسار البشري	نشر الوعي المجتمعي																		
		تأهيل وتدريب الكادر الوظيفي																		
		دعم جهة الإدارة																		
المسار الثاني	المسار التشريعي	تعديل التشريعات السائدة																		
		وضع إطار للتحول																		
	المسار الاقتصادي	تنويع المنتجات																		
		آليات حساب العائد																		
	مسار البنى التحتية	تطوير البنى التحتية																		

4. الخاتمة:-

يلخص التقرير أعمال مؤتمر الصيرفة الإسلامية في ليبيا (الواقع وسُبل التطوير) الذي نظمه مصرف ليبيا المركزي في مدينة بنغازي خلال يومي 06- 07/ 11/ 2021م.

يعكس واقع أداء الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا انحرافا عن المستهدف، نتيجة لمجموعة عراقيل ومعوقات صنفت بحسب التقرير إلى أربع مجموعات رئيسية، تعكس: مجموعة المعوقات التشريعية، والمعوقات البشرية، والمعوقات الاقتصادية، وأخيرا معوقات البنى التحتية والتكنولوجيا.

يقدم التقرير، برنامج عمل خلال مدة زمنية تصل إلى ثمان عشرة شهرا، لمعالجة واقع الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا بالاستناد على ثلاث ركائز أساسية، تتمثل في النظرية الاقتصادية، والأحكام الشرعية، والاسترشاد بالدليل العلمي الذي يؤكد على نمو الصناعة المصرفية الإسلامية، ويستوجب النظر إليها على أنها:-

- فرصة استثمارية وتمويلية مواتية، وتقود إلى المزيد من النمو والعدالة الاجتماعية.
- عبارة عن منتجات بديلة ومنافسة لمنتجات أخرى قائمة.